الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/34/MDG/1

الجمعية العامة

Distr.: General
21 August 2019
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الرابعة والثلاثون

٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

تقرير وطني مقدّم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

مدغشقر

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

GE.19-14210(A)

1914210

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

المقدّمة ٣

أولاً – منهجية وعملية إعداد التقرير ٣

ثانياً – تنفيذ توصيات عمليتي الاستعراض السابقتين ٤

ألف– التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان ٤

باء – قبول القواعد الدولية ٥

جيم– الإطار العام لحماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني ٥

دال – التدابير السياسية ٨

هاء – المساواة وعدم التمييز ٩

واو – حق الفرد في الحياة والأمان على شخصه ٩

زاي – احترام حقوق الإنسان في إدارة القضاء وإدارة السجون ١١

حاء – الحقوق المدنية والسياسية ١٣

طاء – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٥

ياء – حقوق فئات معينة ٢٢

ثالثاً – الأولويات والمبادرات والنظر في الالتزامات الوطنية ٢٦

رابعاً – الرؤى ٢٨

خامساً – التوقعات المعبر عنها ٢٨

الخاتمة ٢٨

المقدّمة

١- تحرص الحكومة على تحقيق المثل العليا التي تنشدها مدغشقر، وهي: احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها، وضمان التماسك الاجتماعي، لا سيما بالتصدي الفعال للمشكلات الحاسمة الأهمية التي تشمل انعدام المساواة، والفقر، والبطالة، وأخيراً صون السلام. وقد أحرزت مدغشقر، في هذا الصدد، تقدماً كبيراً في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها واحترامها مستعينةً بإطار معياري ومؤسسي محكم من السياسات والبرامج.

٢- وتقدّر مدغشقر أيما تقدير مشاركة المجتمع الدولي البناءة في الجولتين الأوليين في عامي ٢٠١٠ و٢٠١٤، وتودّ أن تشكر بوجه خاص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان)، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية.

٣- ويجسد إعداد هذا التقرير وتقديمه الآن التزامَها الدولي بالنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها.

أولاً- منهجية وعملية إعداد التقرير

٤- بعد استعراض الجولة الثانية، الذي أجري في عام ٢٠١٤، نُظّمت حلقات عمل للقيام بما يلي:

- نشر التوصيات التي قبلت؛
- إعداد واعتماد خطة عمل لتنفيذ توصيات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وهيئات المعاهدات، والمقررين الخاصين للأمم المتحدة، في عام ٢٠١٥.

٥- وتبين هذه الخطة الأهداف العامة والمحددة، والإجراءات الواجب اتخاذها، والنتائج المتوخاة مجمّعةً في ١٣ موضوعاً رئيسياً. وتبين أيضاً الوزارات المعنية وآجال تنفيذ التوصيات.

٦- وتوخياً لمزيد من الفعالية، وسع القرار رقم ٢٠١٧/٢٨٧٧٥، المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، المتعلق بتعديل القرار المشترك بين الوزارات رقم ٢٠٠٣/١٨٦٠٠، المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، بشأن إنشاء لجنة صياغة تقارير حقوق الإنسان الأولية والدورية، نطاقَ ولاية تلك اللجنة فكلفها بمهمة متابعة التنفيذ. وتتألف هذه اللجنة من ٥٤ تقنياً من الوزارات المعنية والمؤسسات البرلمانية ومنظمات المجتمع المدني.

٧- وقد ساهمت في إعداد هذا التقرير جهاتُ التنسيق والخبراءُ من الكيانات المعنية، بمشاركة فاعلة من ممثلي رئاسة الوزراء، واللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني.

٨- وأجريت عمليات تقييم الإجراءات المتخذة في العامين الأوّلين من تنفيذ التوصيات من خلال إعداد تقرير منتصف المدة، الذي قدّم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٧.

٩- وعملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٠/٢٥١، المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، المنشئ لمجلس حقوق الإنسان، يستعرض هذا التقرير حالة حقوق الإنسان في مدغشقر خلال الفترة قيد الاستعراض (من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٩)، ولا سيما ما أحرز من تقدّم في تنفيذ التوصيات الـ١٥٩ التي قُبلت خلال استعراض عام ٢٠١٤.

١٠- وقد أُعد هذا التقرير وفقاً لعملية شاملة وتشاركية تولت تنسيقها مديرية حقوق الإنسان والعلاقات الدولية في وزارة العدل بدعم فني ومالي من مفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ونُظمت، في هذا الصدد، أربع حلقات عمل خلال عام ٢٠١٩ تم خلالها جمع البيانات وتجميعها وصياغة التقرير. وعُقدت أيضاً مع خبراء المنظمة الدولية للفرنكوفونية حلقة عمل للمواكبة التقنية لوضع التقرير في صيغته النهائية في حزيران/يونيه ٢٠١٩.

ثانياً- تنفيذ توصيات عمليتي الاستعراض السابقتين[١]

ألف- التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان[٢]

١١- يندرج تقديم التقارير المنتظمة والمشاركة في عمليات استعراض مختلف التقارير الوطنية لحقوق الإنسان[٣] في مقدمة أولويات مدغشقر التي تسعى إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية وتحسين تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان، ومفوضية حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات، والآليات الإقليمية والمستقلة بدعم من وكالات منظومة الأمم المتحدة.

١٢- وقد رحّبت مدغشقر بارتياح بزيارات الخبراء الدوليين التالين:

- ممثلو لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بالميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، في عام ٢٠١٨؛
- المقرّر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بوسائل الاستفادة من بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، في عام ٢٠١٦؛
- خبراء مركز الحقوق المدنية والسياسية، وهو منظمة غير حكومية، في عام ٢٠١٨.

١٣- وتؤكد مدغشقر من جديد استعدادها لمواصلة علاقات تعاونها مع هيئات المعاهدات وغيرها من الهيئات التابعة للأمم المتحدة والهيئات الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان.

١٤- وتؤكد مدغشقر من جديد أيضاً التزامها بتلبية الدعوة الدائمة الموجهة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١، وبتلقي كل ما يرد من طلبات الزيارات والمعلومات من الأمم المتحدة ومن الهيئات الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والنظر في تلك الطلبات. ومن المزمع أن يجري المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية زيارة في الربع الأخير من عام ٢٠١٩، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة في النصف الثاني من عام ٢٠١٩.

١٥- وقد استجابت مدغشقر في عام ٢٠١٩ لاستبيانات المقررين الخاصين المعني كل منهم:

- بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة؛
- بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛
- الشعوب الأصلية.

باء- قبول القواعد الدولية

١٦- واصلت مدغشقر، خلال الفترة قيد الاستعراض، بذل الجهود للوفاء بالتزاماتها الدولية من خلال التصديق على الصكوك التالية[٤]:

- البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام ، في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧[٥]؛
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧[٦]؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥[٧]؛
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٥[٨].

جيم- الإطار العام لحماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني

١- الإطار المعياري[٩]

التطور الدستوري

١٧- جاء دستور جمهورية مدغشقر الرابعة بمستجد غير مسبوق إذ أرسى نظاماً شبه رئاسي بموجب المادة ٥٤ منه، التي تنص على أن يعين رئيس الجمهورية رئيس الوزراء الذي يقترحه حزب الأغلبية أو مجموعة أحزاب الأغلبية في الجمعية الوطنية.

الإطار التشريعي

١٨- عزّزت الحكومة ترسانتها القانونية بسن النصوص التشريعية التالية:

القوانين التنظيمية:

- رقم ٢٠١٩-٠٠٢ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٩ المعدِّل والمتمِّم لأحكام معينة من القانون التنظيمي رقم ٢٠١٨-٠١٠ المؤرخ ١١ أيار/مايو ٢٠١٨ المتعلق بانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية؛
- رقم ٢٠١٨-٠١٠ المؤرخ ١١ أيار/مايو ٢٠١٨ المتعلق بانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية؛
- رقم ٢٠١٨-٠٠٩ المؤرخ ١١ أيار/مايو ٢٠١٨ المتعلق بانتخاب رئيس الجمهورية؛
- رقم ٢٠١٨-٠٠٨ المؤرخ ١١ أيار/مايو ٢٠١٨ المتعلق بالنظام العام للانتخابات والاستفتاءات.

القوانين العادية:

- رقم ٢٠١٨-٠٤٣ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٩ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

- رقم ٢٠١٨-٠٢٧ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ٢٠١٩ المتعلق بالأحوال المدنية؛
- رقم ٢٠١٧-٠٢٢ المؤرخ ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن إصدار الأحكام التكميلية، وشهادة ميلاد الأطفال في إطار التسجيل بأثر رجعي للمواليد والبالغين في إطار عملية بطاقة الهوية الوطنية؛
- رقم ٢٠١٧-٠١٣ بتاريخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٧ المعدِّل والمتمِّم لأحكام قانون الإجراءات الجنائية المتعلقة بالدفاع عن الطرفين، والتحقيق الأولي، والاحتجاز الاحتياطي أثناء المقاضاة والتحقيق؛
- رقم ٢٠١٦-٠٢١ المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن أقطاب مكافحة الفساد؛
- رقم ٢٠١٦-٠٢٠ بتاريخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن مكافحة الفساد؛
- رقم ٢٠١٦-٠١٨ المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن التدابير والإجراءات المطبقة على الأطفال المخالفين للقانون؛
- رقم ٢٠١٦-٠١٧ المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ المعدِّل والمتمِّم لأحكام معينة من قانون الإجراءات الجنائية في مدغشقر؛
- رقم ٢٠١٤-٠٤٠ المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر؛
- رقم ٢٠١٤-٠٣٨ المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ بشأن حماية البيانات الشخصية؛
- رقم ٢٠١٤-٠٣٥ المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ بشأن إلغاء عقوبة الإعدام؛
- رقم ٢٠١٤-٠٠٦ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤ المعدَّل والمتمَّم بالقانون رقم ٢٠١٦-٠٣١ المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن مكافحة الجريمة الإلكترونية؛
- رقم ٢٠١٤-٠٠٥ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤ المتعلق بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود.

١٩- وأصدرت مدغشقر، امتثالاً للاتفاقيات التي صدّقت عليها، القوانين المعدّلة التالية:

- رقم ٢٠١٧-٠١٤ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ بشأن التبني؛
- رقم ٢٠١٦-٠٣٩ المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ المعدِّل والمتمِّم لبعض أحكام قانون الإجراءات المدنية في مدغشقر؛
- رقم ٢٠١٦-٠٣٨ المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ المعدِّل والمتمِّم لبعض أحكام المرسوم رقم ٦٠-٠٦٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٦٠ بشأن قانون الجنسية الملغاشية؛
- رقم ٢٠١٦-٠٢٩ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن قانون الاتصال الإعلامي؛
- رقم ٢٠١٦-٠٢٠ بتاريخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن مكافحة الفساد؛
- رقم ٢٠١٦-٠١٨ المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن التدابير والإجراءات المطبقة على الأطفال المخالفين للقانون؛
- رقم ٢٠١٤-٠٤٠ المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر.

٢٠- ويرد في الأقسام المناسبة من هذا التقرير بيان فحوى هذه الإصلاحات التشريعية وآثارها.

٢- الإطار الدستوري

المجلس الأعلى للدفاع عن الديمقراطية وسيادة القانون

٢١- المجلس الأعلى للدفاع عن الديمقراطية وسيادة القانون مؤسسةٌ مستقلةٌ أنشئت بموجب القانون رقم ٢٠١٥-٠٠١، المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٥، وهي مكلفةٌ برصد احترام الأخلاق والديمقراطية وسيادة القانون ومراقبة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٢- ويعمل هذا المجلس منذ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وله ميزانية مستقلة مدرجة ضمن قانون المالية لعام ٢٠١٩.

اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان[١٠]

٢٣- اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان مؤسسةٌ وطنيةٌ مستقلةٌ للدفاع عن حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، أنشئت بموجب القانون رقم ٢٠١٤-٠٠٧ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤. وتعمل هذه اللجنة منذ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، ولديها ميزانية مستقلة مدرجة ضمن قانون المالية، وهي مجهزة بالبنية التحتية والمعدات والموظفين. ومن بين أعضاء هذه اللجنة، البالغ عددهم ١١، هناك سبعة ينتمون إلى منظمات المجتمع المدني. أما الممثل الوحيد للسلطة التنفيذية فليس له إلا صوت استشاري. ولا يجوز مقاضاة أعضاء اللجنة أو احتجازهم أو محاكمتهم بسبب ما يصدر عنهم من خيارات أو أفعال خلال أدائهم واجباتهم إلا في حالة الجرم المشهود وبإذن مسبق من الأعضاء.

٢٤- وقد عُيّنت اللجنة باعتبارها آلية وطنية لمنع التعذيب بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب[١١].

٢٥- وقامت اللجنة بعد إنشائها رسمياً بما يلي:

- إجراء مهمات إعلامية وتوعوية في ١٦ منطقة و٥ مقاطعات؛
- زيارة مرافق الاحتجاز في ٣ مدن[١٢]؛
- التحقيق في النزاعات على الأراضي في بريكافيل ومانانجاري وإيلاكاكا؛
- التحقيق في حالات انتهاك حقوق الإنسان، مثل القتل التعسفي في مانانجاري، واعتقال المتظاهرين المدافعين عن البيئة في سواماهامانينا وسجنهم، وعدالة الغوغاء في انتساكاباري، فضلاً عن انتهاكات حقوق المدافعين عن البيئة كلوفيس رازافيمالالا ورااليفا؛
- الاضطلاع بأنشطة التوعية في مجال حقوق الإنسان.

محكمة العدل العليا

٢٦- محكمة العدل العليا هيئةٌ قضائيةٌ منصوصٌ عليها في الدستور، أنشئت بموجب القانون التنظيمي رقم ٢٠١٤-٠٤٣ المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وهي مختصة بمحاكمة:

- رؤساء الدولة المتهمين بالخيانة العظمى والانتهاكات الجسيمة أو المتكررة للدستور والإخلال بأداء واجباتهم بما يتعارض مع وظائفهم؛
- رئيسي الغرفتين، ورئيس الوزراء، وأعضاء الحكومة، وكذا رئيس المحكمة الدستورية العليا بسبب الأعمال ذات الصلة بأداء واجباتهم، والتي تعدّ جرائم أو جنحاً إبان ارتكابها.

٢٧- وتدرج الأموال اللازمة لعمل محكمة العدل العليا ضمن ميزانية الدولة.

مجلس المصالحة الوطنية في مدغشقر[١٣]

٢٨- مجلس المصالحة الوطنية في مدغشقر، الذي أنشئ بموجب القانون رقم ٢٠١٦-٠٣٧ المؤرخ ٢ شباط/فبراير ٢٠١٧، هيئةٌ وطنيةٌ مسؤولةٌ عن قيادة عملية المصالحة الوطنية. ومن مهامه المساهمة في تهيئة مناخ سياسي هادئ لمنع الأزمات السياسية الدورية واستعادة التماسك الوطني.

دال- التدابير السياسية

١- الإعلام والتوعية والتبسيط

٢٩- ضاعفت مدغشقر أعمال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها، التي تجريها مختلف الجهات ذات المصلحة بأشكال شتى: حملات التوعية[١٤]، والحوارات المجتمعية، والاحتفال بالأيام المواضيعية[١٥]، وإنتاج المواد[١٦]، وتنظيم المعارض والفعاليات.

٢- التدريب والتعليم[١٧]

٣٠- تدرج وحدات متعلقة بحقوق الإنسان في مناهج التدريب الأولي على صعيد مؤسسات التدريب المهني[١٨]. وقد تم توفير دورات تدريبية تكميلية: ٢٣٥ في قطاعي الشرطة والدرك بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٩ لفائدة ١١٤ ٢٠ شخصاً، و٣ في قطاع العدالة بين عامي ٢٠١٧ و٢٠١٩ لفائدة ١٧٢ شخصاً في المدرسة الوطنية للقضاء وقلم المحكمة.

٣١- وخلال التدريب الأولي في المدرسة الوطنية للإدارة في مدغشقر والمدرسة الوطنية لإدارة السجون، تلقى ٣٣١ ١ طالباً تخرجوا في ٤ دفعات متتالية تدريبات في مجال حقوق الإنسان من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨.

٣٢- ومنذ عام ٢٠١٥، استفاد ٠١٠ ١ من موظفي إنفاذ القانون من دورات التدريب المستمر في مجال حقوق الإنسان.

٣- عن الحوار بين الدولة والمدافعين عن حقوق الإنسان[١٩]

٣٣- نُظّم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ حوار بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني بهدف صياغة نصّ ينظم وضع المدافعين عن حقوق الإنسان.

هاء- المساواة وعدم التمييز

١- التدابير المتخذة لضمان المساواة بين الجنسين[٢٠]

في مسألة الجنسية[٢١]

٣٤- يمنح قانون الجنسية الجديد لعام ٢٠١٧ المرأة الملغاشية إمكانية نقل جنسيتها إلى أطفالها بغض النظر عن حالتها الزوجية.

في مسألة الأراضي[٢٢]

٣٥- تهدف رسالة سياسة الأراضي، التي اعتمدت في عام ٢٠١٥، إلى إشراك الناس جميعاً في عملية الوصول إلى الأراضي وكفالة حقوقهم المشروعة، بغض النظر عن جنسهم وأعمارهم ومواردهم.

٢- مكافحة الممارسات الثقافية الضارة[٢٣]

٣٦- أخذت ثقافة التخلي عن الأطفال التوائم لمانانجاري ووصمهم تندثر تدريجياً منذ عام ٢٠٠٨ بفضل التزام السلطات التقليدية والدينية بإلغاء هذه الممارسة على إثر ما اتخذ من إجراءات.

٣٧- وبخصوص مكافحة ممارسة ''*موليتري*''، تواصلت حملات التوعية التي تقوم بها السلطات المحلية والزعماء التقليديون والزعماء الدينيون والمدرسون وأعضاء منظمات المجتمع المدني حتى عام ٢٠١٥.

٣٨- وأعدّت في عام ٢٠١٦ استراتيجية وطنية لمكافحة زواج الأطفال (٢٠١٨-٢٠٢٤) تهدف إلى الحد من انتشار زواج الأطفال من ٤١,٢ في المائة إلى ٢١,٢ في المائة خلال سبع سنوات، واعتُمدت في عام ٢٠١٨. ويرمى من هذا الهدف الطويل الأجل إلى حصول جميع القرى على علامة ''قرية محرّرة من زواج الأطفال''.

واو- حق الفرد في الحياة والأمان على شخصه

١- الاتجار بالأشخاص[٢٤]

٣٩- تتسم جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص بما يلي:

- اعتماد قانون عام ٢٠١٤ الجديد، الذي يعاقب بصرامة على الاتجار بالبشر وما يتصل به من جرائم؛
- إنشاء المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر في عام ٢٠١٥. وهو هيئة وطنية خاضعة لسلطة رئيس الوزراء، مهمتها الرئيسية مواءمة وتنسيق تدابير الوقاية وحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص؛
- اعتماد خطة العمل الوطنية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩، التي تقوم على أربعة محاور استراتيجية: الوقاية، والحماية، والملاحقة القضائية، والشراكة.

٤٠- وقد خضعت هذه الخطة في حزيران/يونيه ٢٠١٩ لتقييم أتاح قياس التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة مكافحة الاتجار بالبشر، وتحديد أوجه ذلك التقدم، والصعوبات التي اعترضت تنفيذ الخطة خلال الفترة المعنية. وسيساهم هذا التقييم في إعداد خطة جديدة.

٤١- ووفقاً لما يقضي به القانون، تم تفكيك شبكات الاتجار بالأشخاص، وتسجيل حالات[٢٥] الاتجار. وقد أسفرت مقاضاة الجناة عن إدانة المحكمة الابتدائية في أنتاناناريفو لـ٧٥ شخصاً منذ عام ٢٠١٥.

٤٢- ومنذ حزيران/يونيه ٢٠١٨، تم نقل الاختصاص في قضايا الجرائم العابرة للحدود إلى قطب مكافحة الفساد. ومن بين ١٧ قضية مسجلة في كتابة قطب مكافحة الفساد في أنتاناناريفو، يُعكف على التحقيق في ٨ قضايا على مستوى الدواوين، وصدر الحكم في قضية واحدة حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وأدين ٤٧ شخصاً، منهم ٣١ امرأة، بجرائم الاتجار.

٤٣- وتنفيذاً لخطة العمل الوطنية هذه، قامت الحكومة بما يلي:

- إعادة ١١٨ من مواطني مدغشقر يعيشون في محنة، منهم ضحايا الاتجار بالأشخاص أو غيره من أشكال الاستغلال، في عام ٢٠١٩؛
- إنشاء مركز لاستقبال الضحايا ومساعدتهم، أطلق عليه اسم ''ميتسينجو''، في أنتاناناريفو، في عام ٢٠١٨؛
- إعداد دليل للإجراءات القضائية ودليل لتحديد هوية الضحايا ورعايتهم، في عام ٢٠١٧؛
- تدريب الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، ومفتشي العمل، والموظفين الدبلوماسيين والقنصليين، والأخصائيين والعاملين الاجتماعيين، منذ عام ٢٠١٦؛
- تنظيم حملات توعية السكان وتبسيط النصوص، منذ عام ٢٠١٥.

٤٤- ومن عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٩، استفاد ١٩٨ من ضحايا الاتجار العابر للحدود من الدعم النفسي والاجتماعي والطبي والاقتصادي المقدّم من الحكومة.

٢- عقوبة الإعدام[٢٦]

٤٥- ألغت مدغشقر عقوبة الإعدام بحكم القانون منذ عام ٢٠١٤. وتخفّف أحكام الإعدام إلى أحكام بالأشغال الشاقة مدى الحياة بموجب التعديل الذي أجري على قانون العقوبات في عام ٢٠١٧.

٣- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[٢٧]

٤٦- يكفل الدستور الحظر المطلق للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٤٧- وسعياً إلى ضمان الاتساق مع اتفاقية مناهضة التعذيب والمبادئ التوجيهية لجزيرة روبن، أعدّ مشروع قانون يعدَّل به قانون عام ٢٠٠٨، وسيعرض على البرلمان لكي يعتمده. ويركز هذا التعديل أساساً على:

- إدراج عقوبات على سوء المعاملة؛
- تمديد فترة التقادم؛
- توسيع نطاق تطبيق القانون ليشمل أعمال التعذيب التي يرتكبها الأشخاص العاديون؛
- الطابع الإلزامي والفوري لبدء التحقيقات؛
- تجريم أعمال التعذيب؛
- احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية.

٤٨- ونُظّمت حملات للتوعية بحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. وتنفَّذ برامج تدريب الجهات الفاعلة، ويتم منذ ١٣ أيار/مايو ٢٠١٩ تفعيل الأدوات المتعلقة باحترام الضمانات الأساسية خلال الساعات الأولى من الحرمان من الحرية.

٤٩- ويلاحق أمام القضاء بانتظام مرتكبو التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة أثناء التحقيق القضائي وتصدر في حقهم عقوبات جنائية وتأديبية. فقد حُكم بالسجن لمدة ٥ سنوات في عام ٢٠١٥ على ضابط شرطة عذّب شخصاً اعتُقل بسبب السرقة.

زاي- احترام حقوق الإنسان في إدارة القضاء وإدارة السجون

١- إصلاح إدارة القضاء[٢٨]

٥٠- لتحسين الوصول إلى العدالة وضمان عدالة منصفة، أجريت الإصلاحات الرئيسية التالية:

- إنشاء مكتب تنسيق ومراقبة المحاكم والمؤسسات السجنية في عام ٢٠١٧. وتتمثل مهمة هذا المكتب في مراقبة سير العمل في المحاكم والمدرسة الوطنية للقضاء وقلم المحكمة؛
- جمع قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية في وثيقة واحدة في عام ٢٠١٨؛
- بناء محكمتين ابتدائيتين في عام ٢٠١٨ لتقريب العدالة من المواطنين؛
- تشييد مبنى جديد مخصّص لمحكمة الطفل في أنتاناناريفو في عام ٢٠١٨؛
- إنشاء الشباك الواحد في المحكمة الابتدائية في أنتاناناريفو في عام ٢٠١٧، المكلف بتسجيل الوثائق القضائية؛
- إعداد أكشاك الاستقبال والمعلومات لمستخدمي العدالة؛
- بناء قدرات القضاة وجميع رؤساء وحدات التحقيق القضائي وجميع ضباط الشرطة القضائية؛
- تنفيذ برنامج ''المعالجة في الوقت الفعلي'' على صعيد مكاتب المدعي العام التجريبية لتسريع وتبسيط معالجة القضايا وتطبيق معايير الخدمة على مستوى المحاكم والهيئات القضائية؛ وتنظيم يوم سنوي لرؤساء الهيئات القضائية منذ عام ٢٠١٢ لضمان عدالة مجدّة ونزيهة تحترم حقوق الإنسان وتؤمّن الاستثمارات؛
- حوسبة معالجة ملفات السلسلة الجنائية والمحكمة الإدارية والمحكمة المالية والمحكمة التجارية؛
- إنشاء لجنة فنية تحت مسمى ''الضمانات القضائية'' في عام ٢٠١٨.

٢- إصلاح إدارة السجون[٢٩]

على صعيد إدارة السجون

٥١- يتولى مكتب تنسيق ومراقبة المحاكم والمؤسسات السجنية، الوارد ذكره أعلاه، أيضاً مسؤولية الإشراف على سير عمل إدارة السجون والمدرسة الوطنية لإدارة السجون.

٥٢- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئت خدمة خاصة لتبسيط النصوص منذ عام ٢٠١٦.

في البيئة السجنية

ظروف الاحتجاز

٥٣- تضاعفت ميزانية تغذية السجناء لعام ٢٠١٩.

٥٤- وأتاح إنشاء المراقبة الغذائية في عام ٢٠١٦ رصد حالة التغذية شهرياً وحالة المخزونات الغذائية في المؤسسات السجنية البالغ عددها ٤٣ مؤسسة.

٥٥- ويساهم تفعيل حقول السجون في تحسين الحصص الغذائية للسجناء.

٥٦- ومنذ عام ٢٠١٩، يتم تطبيق نظام غذائي جديد في السجون يتكون من تغذية متنوعة قوامها ٢ ٠٠٠ سعرة حرارية في اليوم لكل سجين في جميع المؤسسات السجنية، وتأتي منتجاتها من حدائق السجون والحقول السجنية.

٥٧- وفي ما يتعلق بالحصول على الرعاية الصحية، فإن إدارة السجون:

- وضعت رهن كل مؤسسة سجنية ممرضاً وطبيب عام كحد أدنى؛
- توفّر، منذ عام ٢٠١٨، مراقبة وبائية تتيح معرفة الحالة الصحية للسجناء؛
- أنشأت، في عام ٢٠١٧، صيدلية مركزية في وزارة العدل مسؤولة عن تزويد المؤسسات السجنية بالأدوية لتوفير أدوية ذات جودة أفضل وتنسيق الاستجابة لحالات الطوارئ الوبائية.

اكتظاظ السجون

٥٨- اتُّخذت التدابير التالية للحد من الاكتظاظ في السجون:

- إنشاء وحدة المراقبة الاستراتيجية في عام ٢٠١٩ لعكس نسبة المحكوم عليهم من الأظناء إلى ٥٥ في المائة من المحكوم عليهم و٤٥ في المائة من الأظناء؛
- إنشاء شباك أوحد على مستوى محكمة النقض لتسريع معالجة القضايا؛
- بناء أربع مؤسسات سجنية؛
- إعادة تأهيل ٤٧ مؤسسة سجنية، منها ٣٢ مؤسسة مدعومة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مع زيادة في الأماكن المخصصة للنوم؛
- إلغاء مذكرة التوقيف المنهجية من خلال إصلاح قانون الإجراءات الجنائية الذي يستلزم تسويغ جميع القرارات ذات الصلة به.

فصل أقسام الأحداث

٥٩- يوجد قسم منفصل للبنين في ٣٠ مؤسسة سجنية من بين المؤسسات السجنية التي تؤوي قاصرين، والبالغ عددها ٤٢.

حاء- الحقوق المدنية والسياسية

١- حرية التعبير والرأي[٣٠]

٦٠- تُكفل البيئة المواتية لمهنة الصحافة من خلال إلغاء تجريم المخالفات الصحفية وإنشاء الهيئة الوطنية لتنظيم الاتصال الإعلامي، المنصوص عليها في القانون الجديد.

٦١- والهيئة الوطنية لتنظيم الاتصال الإعلامي هيئة مستقلة مسؤولة عن تنظيم أنشطة قطاع الاتصال الإعلامي.

٢- الحرية الديمقراطية

٦٢- يكفل الدستور الحق في الترشح لجميع الانتخابات:

- تم قبول[٣١] ٨٠٣ من بين ٨٥٥ طلب ترشّح للانتخابات التشريعية التي أجريت في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩؛
- تم قبول ٣٦ من بين ٤٦ طلب ترشّح للانتخابات الرئاسية التي أجريت في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٦٣- وفي ما يتعلق بالحق في التصويت، تكفل الحكومة بانتظام تسجيل المواطنين في قوائم الناخبين، وتوجيه الدعوات إليهم، وتوزيع بطاقاتهم، وتضمن السلم والأمن قبل الانتخابات وبعدها. ويتم إحصاء أعداد الناخبين في القرى التقليدية المسماة *فوكونتاني*. وفي أيار/مايو ٢٠١٩، تم حصر قائمة الناخبين في ٦٣٩ ١٥٤ ١٠ ناخباً مقابل ٥٩٩ ٩١٣ ٩ ناخباً كانوا مسجلين في الانتخابات الرئاسية التي أجريت في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٣- مكافحة الفساد[٣٢]

٦٤- اعتمد مجلس الوزراء، في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩، نص القانون المتعلق باسترداد الأصول غير المشروعة.

٦٥- وتم في عام ٢٠١٦[٣٣] تعديل القانون رقم ٢٠٠٤-٠٣٠ المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمكافحة الفساد، تعديلاً روعيت فيه توصيات التقييم الذي أجري في عام ٢٠١٤.

٦٦- واتُّخذت الحكومة، وفقاً للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، من العدالة والأمن والخدمة العامة قطاعات ذات أولوية للكشف عن الفساد وتطوير ثقافة النزاهة.

٦٧- ويؤكد بيان رئيس الجمهورية بعنوان ''عدم التسامح مطلقاً'' المتعلق بالفساد في شباط/فبراير ٢٠١٩ من جديد أولوية محاربة الفساد وتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية.

٦٨- ولتعزيز آليات مكافحة الفساد القائمة، فقد استعيض عن السلسلة الجنائية لمكافحة الفساد، التي أنشئت في عام ٢٠٠٤، بأقطاب مكافحة الفساد[٣٤].

٦٩- واتُّخذت، على إثر هذه الإصلاحات المختلفة، التدابير التالية:

- الإطلاق الرسمي لبرنامج I-Toroka في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وهو منصة تظلم جديدة عبر الإنترنت. ويتيح هذا البرنامج الحاسوبي الذي يضمن السرية المطلقة للمواطنين الإبلاغ عن الفساد والتفاعل مع محقّقي المكتب المستقل لمكافحة الفساد؛
- إطلاق وزارة العدل مشروع ''الإدارة الإلكترونية'' ضمن رؤية ''عدالة بدون فساد''، في نيسان/أبريل ٢٠١٩؛
- إعلان رئيس الجمهورية بعنوان ''عدم التسامح مطلقاً'' المتعلق بالفساد في شباط/فبراير ٢٠١٩، الذي يؤكد من جديد أولوية مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية؛
- التنفيذ التدريجي منذ عام ٢٠١٨ لأقطاب مكافحة الفساد على مستوى عواصم الأقاليم؛
- إعداد دليل عمل البرلمانيين لمكافحة الفساد، الذي غدا متاحاً في عام ٢٠١٧؛
- تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٥.

٧٠- وللقضاء على جميع أشكال الفساد في تنظيم المباريات الإدارية، وُقّعت منذ عام ٢٠١٤ اتفاقيات شراكة بين وزارة التشغيل والعمل والوظيفة العمومية والقوانين الاجتماعية، والمكتب المستقل لمحاربة الفساد، والوزارات المنظِّمة.

٤- تسجيل المواليد، ووقائع الأحوال المدنية وخدماتها[٣٥]

٧١- ينص القانون الجديد لعام ٢٠١٩ المتعلق بسجلات الأحوال المدنية على ما يلي:

- تفعيل مجانية التسجيل وتسليم شهادة الميلاد الأولى؛
- منح رؤساء الأحياء سلطة تلقي إعلانات المواليد؛
- رقمنة إدارة سجلات الأحوال المدنية؛
- تمديد فترة الإخطار بالولادات إلى ٣٠ يوماً؛
- العقوبات المتعلقة بعدم الامتثال لأحكام هذا القانون؛
- إنشاء مركز وطني ومراكز محلية للأحوال المدنية.

٧٢- وأنشئت في عام ٢٠١٤ لجنة التنسيق الوطنية المكلفة بتحسين نظم الأحوال المدنية وإحصاءات الأحوال المدنية. ويتمثل الغرض من هذه اللجنة في تنفيذ توجهات سياسة الحكومة في مجال الأحوال المدنية لتقريب الخدمات من المواطنين.

٧٣- واعتمدت الحكومة، في عام ٢٠١٨، خطة استراتيجية في إطار برنامج تسريع وتيرة تحسين تسجيل وقائع الأحوال المدنية وإنشاء إحصاءات السجل المدني في أفريقيا. وتولي الخطة الأولوية لوقائع

الأحوال المدنية وتسجيل ولادات أطفال الفئات الضعيفة، بما في ذلك أطفال المهاجرين، وأطفال الشوارع، والأطفال الذين يعيشون في المناطق النائية.

٧٤- وبالإضافة إلى ذلك، تم تعزيز إصدار شهادات الميلاد بحكم قضائي تكميلي أثناء جلسات المحكمة المتنقلة.

٧٥- ويتواصل تنفيذ مشروع EKA أو ''*Ezaka Kopia ho an'ny Ankizy*'' لتيسير تسليم شهادات الميلاد.

طاء- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٣٦]

١- الحق في الصحة[٣٧]

(أ) السياسة الوطنية في مجال صحة الطفل

٧٦- في شباط/فبراير ٢٠١٩، تم تجديد السياسة الوطنية لبقاء الطفل، المعتمدة في عام ٢٠٠٥، للفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٤. ويتمثل الغرض منها في الحد بشكل كبير من معدل المرض والوفاة بين الأطفال دون سن الخامسة.

٧٧- وتطبيقاً لهذه السياسة، تركز خطة العمل الوطنية للتغذية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، وخطة التغذية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، على الوقاية من جميع أشكال سوء تغذية الأطفال ورعاية من يعانون منها. وارتفع العدد الإجمالي لمراكز الرعاية من ٦٦٥ في عام ٢٠١٤ إلى ٨٩٨ في عام ٢٠١٨.

(ب) زيادة الاستثمارات في النظام الصحي لضمان حصول الجميع على الخدمات الصحية الأساسية وبأسعار معقولة

٧٨- زادت الميزانية المخصصة لقطاع الصحة من ٦,٧ في المائة في عام ٢٠١٤ إلى ٧,٨ في المائة في عام ٢٠١٩.

التغطية الصحية الشاملة

٧٩- أعدت الاستراتيجية الوطنية للتغطية الصحية الشاملة في عام ٢٠١٥. وتساهم هذه الاستراتيجية في حماية السكان من المخاطر المالية المرتبطة بحصولهم على الخدمات الصحية، وبصفة أخص توفر الخدمات الصحية الفعالة والجيدة، والوصول إلى مرتكز للحماية الاجتماعية والصحية. وقد شرعت الحكومة، منذ عام ٢٠١٧، في تنفيذ هذه الاستراتيجية في ١٠ مقاطعات.

٨٠- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ في عام ٢٠١٧ صندوق تضامن وطني للصحة يستفيد أعضاؤه من الحد الأدنى من التغطية الطبية. واستناداً إلى سلة الرعاية الحالية، تبلغ الرسوم السنوية ٠٠٠ ٩ أرياري للشخص الواحد، ويشمل معدل السداد رسوم الخدمات المدفوعة والأدوية ورسوم التشغيل وهوامش السلامة.

الأمراض الوبائية

٨١- بخصوص القضاء على وبائي الطاعون[٣٨] والحصبة[٣٩] اللذين استفحلا في مدغشقر في عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨، فقد تكفلت الحكومة بالعلاج المجاني وعزّزت قدرة العاملين الصحيين والعاملين المحليين والمجتمعات المحلية.

٨٢- وبالإضافة إلى ذلك، تهدف الخطة الاستراتيجية لمكافحة الملاريا للفترة من عام ٢٠١٨ إلى عام ٢٠٢٢ إلى خفض معدل الوفيات المرتبطة بالملاريا إلى الصفر، وخفض عدد المقاطعات التي بلغت مرحلة ما قبل القضاء على الملاريا من ٣ إلى ٦٤ وعدد المقاطعات التي بلغت مرحلة القضاء عليها من ٥ إلى ١٣.

الحصول على الرعاية الصحية[٤٠]

٨٣- لضمان الحق في الحصول على الرعاية الصحية، قامت الحكومة، منذ عام ٢٠١٤، بما يلي:

- بناء ١٦٥ مرفقاً صحياً وإعادة تأهيل ٢٨٨ مرفقاً من مرافق البنية التحتية الصحية؛
- تزويد ١٧ مرفقاً صحياً بغرفة للعمليات الجراحية وقسم للعمليات القيصرية؛
- توظيف ٤ ٣٤٤ موظفاً، منهم ٢٣٣ طبيباً متخصصاً، و٦٣١ طبيباً عاماً و٩٠ جراح أسنان و٤٩٦ ٢ مسعفاً طبياً و٨٩٤ موظفاً إدارياً وموظف دعم؛
- تدريب ٢١٣ ٣٥ عاملاً محلياً على تقديم خدمات الوقاية والعلاج للأطفال المرضى الذين تقل أعمارهم عن ٥ سنوات (المصابين بالعدوى التنفسية الحادة والملاريا والإسهال)؛
- مواصلة الاستعانة بصندوق المساواة لرعاية الفقراء؛
- ضمان استمرار توافر المدخلات الصحية الجيدة بكمية كافية في جميع المرافق الصحية العامة.

صحة الأم والطفل

٨٤- ينظم القانون رقم ٢٠١٧-٠٤٣ المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة للحد من وفيات الأمهات وإبطاء نمو السكان لتحقيق النمو الاقتصادي والرفاهية والتنمية.

٨٥- وتطبيقاً لهذا القانون، تم اعتماد ما يلي:

- الخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية للمراهقين للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠؛
- الخطة الاستراتيجية المتكاملة لتنظيم الأسرة وسلامة منتجات الصحة الإنجابية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠؛
- خارطة الطريق للحد من وفيات الأمهات والأطفال للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩.

٨٦- وقد مكّن تنفيذ الخطتين وخارطة الطريق من تحسين الأداء على صعيد تنظيم الأسرة في مدغشقر من ٢٧,١٠ في المائة في عام ٢٠١٤ إلى ٣١,٩٤ في المائة في عام ٢٠١٨.

٢- الحق في التعليم

(أ) المساواة في فرص الحصول على التعليم[٤١]

٨٧- تحقق التزامُ مدغشقر بإتاحة الحصول على التعليم تدريجياً خلال الفترة قيد الاستعراض من خلال تنفيذ خطة التعليم المؤقتة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ التي اعتمدتها الخطة القطاعية للتعليم للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢.

٨٨- ولضمان مجانية التعليم الابتدائي ومواصلة إلغاء الرسوم الدراسية في التعليم الابتدائي في عام ٢٠١٣، اتُّخذت تدابير لتخفيف الأعباء عن عاتق الآباء، ولا سيما:

- توفير مخصصات ''الصندوق المدرسي''؛
- دعم ٦٣ ٩٤٠ معلماً عينتهم جمعية آباء التلاميذ (*Fikambanan'ny Ray Aman-drenin'ny Mpianatra - FRAM*) منذ عام ٢٠١٥؛
- تعيين الحكومة تدريجياً لمعلمي جمعية آباء التلاميذ ليصبحوا موظفين مدنيين بمعدل ١٠ ٠٠٠ مدرس في السنة منذ عام ٢٠١٥؛
- استمرار توزيع العُدد المدرسية على طلاب المدارس الابتدائية العمومية منذ عام ٢٠٠٨.

٨٩- وقد نُظمت، منذ عام ٢٠١٤، حملات وطنية وإقليمية لتسجيل الأطفال غير الملتحقين بالمدارس، الذين تتراوح أعمارهم بين ٧ و١١ سنة.

٩٠- وأنشأت الحكومة ٣ ٢٦٠ مرفقاً مدرسياً وأصلحت ١ ٥٠٣ مدرسة منذ عام ٢٠١٤.

٩١- وقد تحققت من خلال تنفيذ مجموع هذه التدابير زيادة نسبتها ٨,٨ في المائة في عدد المسجلين في السنة الأولى من التعليم الابتدائي: من ١ ٣٢٦ ٥٧٧ تلميذاً، منهم ٦٥٤ ٤٦٥ طفلة، في عام ٢٠١٣ إلى ١ ٤٥٥ ١٠٨ تلميذاً، منهم ٧١٤ ٦٣٢ طفلة في عام ٢٠١٧.

الميزانية المخصصة للتعليم

٩٢- أثمر تنفيذ خطة التعليم المؤقتة، من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧، زيادة إجمالية قدرها ١٦,٧٤ في المائة من الميزانية المخصصة للتعليم.

سن التمدرس الإلزامية[٤٢]

٩٣- أدخلت الخطة القطاعية للتعليم تعديلاً على التعليم الأساسي بجعل مدته ٩ سنوات، وبالتالي تمت زيادة ٤ سنوات في مدة التعليم الإلزامي واستبقاء التلاميذ في المدارس حتى سن الخامسة عشرة.

(ب) جودة التعليم

٩٤- لتحسين جودة التعليم، نفذت الإجراءات التالية في إطار تنفيذ الخطة القطاعية للتعليم:

- إصلاح المناهج الدراسية لجميع مستويات التعليم؛
- مواصلة تدريب المعلمين[٤٣]؛

- الاستمرار في توفير الوسائل التعليمية والمقاعد[٤٤]؛
- إنشاء المكتبات الرقمية تدريجياً؛
- إصلاح نظام التوجيه المدرسي والمهني.

(ج) استبقاء التلاميذ في المدارس

٩٥- لمكافحة التغيب عن الدراسة والهدر المدرسي، نُظمت حملات وطنية للصحة والتغذية لفائدة ٠٥٦ ١١٢ ١ تلميذاً في عام ٢٠١٥ و٣٥٣ ١٣١ ١ تلميذاً في عام ٢٠١٦.

٩٦- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ ٢٦١ ١ مقصفاً مدرسياً، بزيادة قدرها ٩٨٥ مقصفاً منذ بدء تنفيذ البرنامج في عام ٢٠٠٥.

٩٧- وتنظّم أنشطة شبه مدرسية وأنشطة مكمّلة للدراسة على مستوى كل مدرسة.

٣- حماية حقوق العمال

٩٨- تجلى التزام حكومة مدغشقر بتعزيز حماية حقوق العمال بإصدار قوانين في عام ٢٠١٨ تجيز التصديق على الصكوك القانونية لمنظمة العمل الدولية بشأن:

- العمال المهاجرين (الاتفاقية رقم ١٤٣)؛
- علاقات العمل في الوظيفة العمومية (الاتفاقية رقم ١٥١)؛
- التفاوض الجماعي (الاتفاقية رقم ١٥٤)؛
- العاملات المنزليات والعمال المنزليون (الاتفاقية رقم ١٨٩)؛
- السخرة (البروتوكول الملحق بالاتفاقية رقم ٢٩).

٩٩- وأودعت صكوك التصديق على هذه الاتفاقيات لدى منظمة العمل الدولية في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

٤- مكافحة أسوأ أشكال تشغيل الأطفال[٤٥]

١٠٠- تتكثف جهود مكافحة أسوأ أشكال تشغيل الأطفال في قطاع إنتاج الفانيليا من خلال مشروع SAVABE، الذي تموله حكومة الولايات المتحدة ومنظمة العمل الدولية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.

١٠١- وقد اعتُمد، على إثر تنفيذ هذا المشروع، المرسوم رقم ٢٠١٨-٠٠٩ المؤرخ ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ الذي يعدّل ويتمّم بعض أحكام المرسوم رقم ٢٠٠٧-٥٦٣ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧ المتعلق بتشغيل الأطفال[٤٦].

٥- الحق في العمل اللائق

١٠٢- التزمت مدغشقر بتنفيذ البرنامج القُطري للعمل اللائق للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ بقصد تعزيز العمل اللائق للعاملين والعاملات، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في الزراعة والتعدين وصيد الأسماك والاقتصاد غير النظامي. ويعكف حالياً على إعداد المرحلة الثانية من البرنامج القُطري للعمل اللائق.

١٠٣- وقد حدّدت مدغشقر الأولويتين التاليتين:

- حصول الفئات الضعيفة على العمل عن طريق تعزيز قابليتها للتشغيل وتنشيط القطاعات المنشئة للعمل؛
- تحسين إنتاجية العمل عن طريق تعزيز الحوار الاجتماعي والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية.

١٠٤- ويعدّ المجلس الوطني للعمل هيئة ثلاثية للتشاور والحوار أعيد تفعيلها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ولا سيما من خلال ضمان مراقبة السياسة الوطنية في مجال العمل اللائق.

١٠٥- وقد أتاحت إعادة تنظيم المكتب الوطني للتوظيف والتدريب، في عام ٢٠١٨، إنتاجاً ونشراً منتظمين لما يلي:

- المعلومات اللازمة لتعزيز العمالة والاندماج المهني؛
- الأدوات المساعدة على اتخاذ القرار وإعداد تحليل مستقبلي لجميع الجهات الفاعلة في التنمية الاقتصادية.

٦- محاربة الفقر[٤٧]

١٠٦- في إطار محاربة الفقر، قُدّمت السياسة العامة للدولة إلى البرلمان فصادق عليها في شباط/فبراير ٢٠١٩. وتصف هذه السياسة أهداف تحقيق الصعود لبناء أمة قوية ومزدهرة ومتضامنة، وتتوزع هذه الأهداف على ١٣ مجالاً استراتيجياً:

- السلم والأمن؛
- الطاقة والمياه للجميع؛
- محاربة الفساد؛
- التعليم للجميع؛
- الصحة؛
- العمل اللائق للجميع؛
- التصنيع؛
- صناعة السياحة؛
- الاكتفاء الذاتي من الغذاء؛
- الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية والحفاظ عليها؛
- تشجيع الإسكان والتحديث؛
- استقلالية المجتمعات الإقليمية اللامركزية ومسؤوليتها؛
- الرياضة والثقافات.

١٠٧- وفي مجال العمل، اعتُمدت في عام ٢٠١٦ السياسة الوطنية في مجال التشغيل والتدريب المهني بهدف تطوير مهارات جميع السكان، شباباً وكباراً، بحلول عام ٢٠٢٠، وتيسير اندماجهم المهني في قطاعات السياحة، والفنادق، والمطاعم، والبناء والأشغال العامة، والموارد الاستراتيجية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمنسوجات، والملابس، والإكسسوارات، والتنمية الريفية.

١٠٨- وعلى الصعيد الاجتماعي، تجسّد الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية غير القائمة على الاشتراكات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، المعتمدة في عام ٢٠١٩، تنفيذ السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية. ويرمى منها إلى حماية السكان الذين يعانون من الفقر المدقع والضعفاء، البالغة نسبتهم ١٥ في المائة، وزيادة قدرتهم على التكيف، وتحسين فرص وصولهم إلى شبكات الأمان الاجتماعي، وتعزيز وصولهم إلى ظروف أفضل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية.

١٠٩- ويتم منذ عام ٢٠١٥ تنفيذ مشروعٍ لشبكات الأمان الاجتماعي[٤٨]، بدعم من البنك الدولي واليونيسيف، من خلال برامج شتى، لا سيما المال مقابل العمل المنتج، وتحويل الأموال إلى التنمية البشرية، وبرنامج ما بعد الكوارث.

١١٠- ووُسّع نطاق برنامج الحماية الاجتماعية القائم للتصدي للصدمات. وبدعم من الشركاء العاملين في مجال الحماية الاجتماعية والإنسانية (البنك الدولي، واليونيسيف، وبرنامج الغذاء العالمي، والمكتب الوطني لإدارة المخاطر والكوارث)، تم إطلاق هذا البرنامج لأول مرة في مقاطعة بيلوها التابعة لمنطقة أندروي منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. ويُرمى إلى زيادة عدد المستفيدين أو زيادة مقدار الدعم المقدّم للأسر المستفيدة، البالغ عددها ٠٠٠ ١١ أسرة. وقرّر جميع أصحاب المصلحة، في نهاية هذه المبادرة الأولى، تعميم تطبيق هذا البرنامج على الصعيد الوطني.

الوصول إلى مؤسسات التمويل الأصغر

١١١- تهدف الاستراتيجية الوطنية للتمويل الشامل للجميع للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، المعتمدة في آب/أغسطس ٢٠١٤، إلى تيسير وتعزيز وصول الجميع إلى الخدمات المالية والقروض.

٧- الحصول على مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي[٤٩]

الحصول على مياه الشرب

١١٢- اعتمدت الحكومة، في عام ٢٠١٣، الاستراتيجية الوطنية للمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨.

١١٣- واتُّخذت في هذا الصدد تدابير لزيادة تشييد الصنابير العمومية في إطار مشروع إمداد الجنوب بالمياه لتحقيق التنمية وضمان توزيع المياه وإمدادها في مناطق الجنوب الكبير[٥٠].

١١٤- وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، أُطلق مشروع "Rano Wash" رسمياً. وهو مبادرة تدعمها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لزيادة فرص وصول الأشخاص المستضعفين، ومنهم الأطفال دون سن الخامسة، إلى مياه الشرب.

١١٥- وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩، منح رئيس الجمهورية ستة مناطق مستهدفة[٥١] ٤٥٩ مضخة يدوية بهدف تنفيذ برنامج الحكومة الرامي إلى توفير مياه الشرب بسعر مقبول اجتماعياً لفائدة ٧٠ في المائة من السكان بحلول عام ٢٠٢٣.

١١٦- واتخذت الحكومة تدابير عاجلة لتوفير مياه الشرب لمنطقتين[٥٢] من خلال حفر آبار توفّر ما يصل إلى ١٠٠ متر مكعب من المياه.

الصرف الصحي

١١٧- تكفل الاستراتيجية الوطنية للمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية أيضاً الوصول الفعال والمستدام إلى البنى الأساسية للصرف الصحي. ونتيجة لذلك، تم بناء ٤٧٧ ٧٦٤ ١ مرحاضاً في جميع مناطق مدغشقر من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٧.

١١٨- ونُظّمت أعمال توعية يرمى منها إلى إحداث تغيير في سلوك السكان وتبني المراحيض واستخدامها.

١١٩- وخُصّص صندوقٌ لدعم الصرف الصحي غايته القضاء على ممارسة التغوط في العراء في ٢٢ منطقة منذ عام ٢٠١٦. أما في المدارس، فقد أتاح تنفيذ خطة التعليم المؤقتة إمكانية توفير ١٩١ ١ نقطة ماء و٣٨٠ ١ مرحاضاً.

٨- المسائل المتصلة بالبيئة[٥٣]

١٢٠- أثمر التزام الحكومة بحماية البيئة التصديق على الاتفاقيات الدولية الرئيسية[٥٤] المتعلقة بالمسائل البيئية. وينتج عن تنفيذ هذه الاتفاقيات إصدار نصوص تشريعية واعتماد خطط وطنية، فضلاً عن اتخاذ تدابير محدّدة.

١٢١- أما النصوص التشريعية، فقد صدر منها ما يلي:

- القانون رقم ٢٠١٥-٠٠٥ المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٥ المتعلق بإعادة صياغة قانون إدارة المناطق المحمية؛
- القانون رقم ٢٠١٥-٠٠٣ المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٥ المتعلق بميثاق البيئة الملغاشية.

١٢٢- وأما الوثائق الاستراتيجية، فقد اعتُمد منها ما يلي:

- تحديث السياسة الغابوية الوطنية في عام ٢٠١٧؛
- السياسة البيئية الوطنية من أجل التنمية المستدامة لعام ٢٠١٥؛
- الاستراتيجية الوطنية لإمدادات خشب الطاقة في عام ٢٠١٨؛
- الاستراتيجية الوطنية للحد من الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في عام ٢٠١٨؛
- الاستراتيجية الوطنية لإصلاح المناظر الغابوية والبنى التحتية الخضراء في مدغشقر في عام ٢٠١٧؛
- الاستراتيجية وخطط العمل الوطنية بشأن التنوع البيولوجي في عام ٢٠١٥.

١٢٣- أما في ما يتعلق بالتدابير المحددة المتعلقة بحماية الموارد الحرجية، فقد أنشأت مدغشقر:

- المركز الوطني لتدريب فنيي الغابات في عام ٢٠١٧ لتقديم الدعم والخدمات في إدارة الموارد الغابوية؛
- اللجنة البيئية المشتركة بين الوزارات في عام ٢٠١٧ لضمان التنسيق بين الوزارات بهدف تشجيع جميع القطاعات على المشاركة في الإدارة المستدامة للبيئة؛
- السلسلة الخاصة لمكافحة تهريب خشب الورد و/أو الأبنوس، بموجب القانون رقم ٢٠١٥-٠٥٦ الصادر في ٣ شباط/فبراير ٢٠١٦؛
- اللجنة المشتركة بين الوزارات المسؤولة عن تطهير صناعة خشب الورد وخشب الأبنوس في عام ٢٠١٤ لتعزيز التناغم والتآزر في ما تتخذه الإدارات الوزارية من إجراءات.

١٢٤- ووفقاً للمبادرة العالمية للأمن والسلامة في البحار، أنشأت مدغشقر في عام ٢٠١٥ مركزاً لدمج المعلومات البحرية. ويساهم تشغيل هذا المركز في مكافحة التهريب عن طريق البحر بكافة أنواعه، بما في ذلك تهريب خشب الورد.

ياء- حقوق فئات معينة[٥٥]

١- الطفل[٥٦]

١٢٥- ينص قانون عام ٢٠١٦ المتعلق بإجراءات الأطفال المخالفين للقانون على ما يلي:

- اعتماد تدابير بديلة، لا سيما إمكانية الصلح للحيلولة دون دخول الأطفال نظام العدالة الجنائية؛
- السعي إلى تسوية الجرائم بمساعدة المجتمع المحلي؛
- ضمان معاملة الأطفال المتصلين بنظام العدالة الجنائية معاملة عادلة وإنسانية؛
- الحماية، وإعادة الإدماج، وإعادة الاندماج في الحياة الاجتماعية.

١٢٦- وقد اتُّخذت، وفقاً لهذا القانون، تدابير الإفراج مع الإبقاء تحت المراقبة في ثلاث مؤسسات للأحداث.

١٢٧- وبالإضافة إلى ذلك، يتم منذ عام ٢٠١٧ توفير برامج بناء قدرات قضاة الأطفال وضباط الشرطة القضائية والمربين المتخصصين والمشرفين على السجون.

١٢٨- ويتعلق تعديل قانون الإجراءات الجنائية لعام ٢٠١٦ بخفض مدة احتجاز الشرطة للأحداث إلى ٢٤ ساعة وحظر إيداع الأطفال دون سن ١٣ عاماً.

١٢٩- وتعزيزاً لحماية الأطفال، أنشئ نظام رعاية متكامل للأطفال ضحايا العنف الجنسي، يُعرف باسم ''مركز فونجي''. ومنذ عام ٢٠١٥، توفّر أربعة مراكز عاملة الرعاية النفسية والاجتماعية والطبية والقضائية للأطفال الضحايا.

١٣٠- وفي عام ٢٠١٦، أُنشئت، بالشراكة مع اليونيسيف، قاعدة بيانات وطنية عن حماية الأطفال في مدغشقر لتزويد البرنامج الوطني بالأدوات اللازمة لدعم تصميم استراتيجية تشغيلية تستهدف حماية الطفل في مدغشقر.

١٣١- وأنشئ نظام خاص للسجلات والنماذج الخاصة بالأحداث في المحاكم الابتدائية للإسراع بمعالجة القضايا والحصول على بيانات إحصائية عن الأطفال المخالفين للقانون وضحايا العنف وغيرهم منذ عام ٢٠١٦.

١٣٢- ويتواصل، منذ عام ٢٠١٦، تفعيل اللجنة الوطنية لحماية الأطفال من خلال تنظيم اجتماعات دورية لإعداد السياسة الوطنية لحماية الطفل.

١٣٣- وأنشئ في عام ٢٠١٦ موقع إلكتروني (www.arozaza.mg) يرمى منه إلى الإبلاغ عن أي شكل من أشكال العنف ضد الأطفال، في إطار برنامج ''*We Protect Children Online*''. ويستخدم الرقم الهاتفي المجاني ''١٤٧'' لتلقي المعلومات وتقديم المشورة، بعد أن كان مخصصاً في الأصل إلى إدانة حالات المعاملة السيئة للأطفال والإبلاغ عنها.

١٣٤- وأنشئت في عام ٢٠١٦ على مستوى الدرك دائرةٌ لحماية الأطفال والآداب العامة مختصة في القضايا المتّهَم فيها أطفال.

١٣٥- وأنشئت على صعيد الشرطة والدرك، على التوالي في عام ٢٠١٧ وعام ٢٠١٨، هياكل مسؤولة عن القضايا المتعلقة بجرائم الإنترنت التي تنطوي على أطفال.

٢- المرأة[٥٧]

١٣٦- يتسم التزام مدغشقر بتعزيز حقوق المرأة وحمايتها بتغيير اسم وزارة السكان والشؤون الاجتماعية إلى وزارة السكان والحماية الاجتماعية وتعزيز المرأة. وفي هذا الصدد، أنشئت في عام ٢٠١٤ مديرية عامة مكلفة برصد وتقييم الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة ونوع الجنس.

١٣٧- وقد قامت المديرية العامة للنهوض بالمرأة، في إطار ممارسة اختصاصاتها، بما يلي:

- تنظيم حملات وطنية وإقليمية منتظمة للتوعية بحقوق المرأة؛
- تنفيذ برامج[٥٨] بناء القدرات؛
- توفير مواد ومعدات لتمكين المرأة اقتصادياً؛
- إيلاء قدر أكبر من الأهمية من خلال التنظيم الرسمي لنقل الاحتفال الوطني بيوم ٨ مارس الذي ينصب التركيز فيه على مواضيع تتمحور حول حقوق المرأة ومشاركتها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

(أ) التمكين الاقتصادي للمرأة[٥٩]

١٣٨- يتجسد التمكين الاقتصادي للمرأة في مواصلة بناء القدرات وتوفير المواد والمعدات لتسهيل التشغيل الذاتي للنساء والفتيات وإيجاد أنشطة مدرة للدخل.

١٣٩- ويتم منذ عام ٢٠١٧ تنظيم مسابقة[٦٠] سنوية تسمى ''*Vehivavy mizaka tena ara-toekarena*''[٦١] لتعزيز مشاريع التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات. وفي كل عام، تحصل الجمعيات الـ١٨ الأولى على جائزة في شكل منحة[٦٢] لتنفيذ مشاريعها.

(ب) المشاركة في الحياة السياسية

١٤٠- إن حق المرأة في المشاركة النشطة في الشؤون السياسية معترف به ومكفول في مدغشقر. فقد بلغ عدد النساء ١٢٠ امرأة من بين المرشحين للانتخابات التشريعية التي أجريت في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩، البالغ عددهم ٨٠٣. أما في الانتخابات الرئاسية التي أجريت في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، فقد كان هناك خمس مرشحات من بين ٣٦ مرشحاً.

١٤١- وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تم إحصاء ٢٩ نائبة، و١٤ امرأة في مجلس الشيوخ، و٦٧ رئيسة بلدية، و٢٩ وزيرة.

١٤٢- واستفادت شبكة البرلمانيات، التي تضم ٤٣ نائبة في البرلمان وعضواً في مجلس الشيوخ في مدغشقر، من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨، بدعم من الشركاء التقنيين والماليين، من سلسلة من الدورات التدريبية لبناء القدرات في ما يتعلق بالحكم الرشيد والديمقراطية، والقيادة، وأدوار البرلمانيين. وساهمت هذه الشبكة بنشاط في جملة أمور منها صياغة قانون الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة وقانون الجنسية الملغاشية.

١٤٣- وبخصوص مشاركة المرأة في هيئات اتخاذ القرار، نُظّم تدريب على القيادة وإدارة الشؤون المجتمعية في تشرين الثاني/نوفمبر -كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لفائدة ٢٨٠ رئيسة بلدية ومستشارة في المجالس المحلية/البلديات في ٢٢ منطقة بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٤٤- وتجدر الإشارة إلى أن عمدة عاصمة مدغشقر امرأة.

(ج) مكافحة العنف ضد المرأة[٦٣]

١٤٥- يتجسد التزام مدغشقر الثابت بمكافحة العنف الجنساني في اتخاذ التدابير التالية:

- إعداد قانون في عام ٢٠١٨ يعنى تحديداً بمكافحة العنف الجنساني يعدّ الاغتصاب في إطار الزواج جريمة جنائية. وتعكف لجنة إصلاح النظام الجنائي التابعة لوزارة العدل على فحص مشروع القانون هذا، وسيتم تقديمه إلى مجلس الحكومة قبل عرضه على البرلمان؛
- إعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف الجنساني في عام ٢٠١٦ بهدف المساعدة على الحد من انتشاره. وتشمل هذه الاستراتيجية خمسة محاور استراتيجية، هي منع أعمال العنف، والاستجابة الطبية والقانونية والاجتماعية، وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للناجين، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للجناة.
- الإنشاء التدريجي لسلاسل خاصة لمراقبة العنف الجنساني في المحاكم والهيئات القضائية منذ أيار/مايو ٢٠١٩؛
- الاستمرار في تعزيز التعاون بين مختلف الهياكل لرعاية ضحايا العنف الجنساني؛
- التطوير المنتظم لبرنامج الأنشطة المدرة للدخل لفائدة الناجيات من العنف الجنساني؛
- تنظيم حملات سنوية مدتها ١٦ يوماً للتوعية بمكافحة أشكال العنف ضد المرأة.

١٤٦- ويمثل إعداد نص يحدد وضع العيادات القانونية وتنظيمها وسير عملها واختصاصاتها استدامة للعيادات القانونية التسع القائمة.

١٤٧- وتعمل مراكز الاستماع والمشورة القانونية الحالية في ١٣ منطقة.

١٤٨- وخلال الفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨، استفاد ١٤٧ ٤٠ شخصاً من الفئات الضعيفة، منهم ضحايا العنف الجنساني، من المساعدة والمشورة والتوجيهات المقدمة من مراكز الاستماع والمشورة القانونية تيسيراً لإعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً.

١٤٩- وأنشئت في عام ٢٠١٦ قاعدة بيانات لجمع ومعالجة البيانات عن حالات العنف الجنساني.

١٥٠- وفي عام ٢٠١٧، أُنشئ لواء قربٍ مؤلفٌ من النساء داخل سلك الشرطة الوطنية لتعزيز منع العنف الجنساني.

١٥١- وقد اتُّخذ منذ عام ٢٠١٨ العديد من البرامج والتدابير:

- تعيَّن دركيات في الوحدات الإقليمية للدرك الوطني للتعامل تحديداً مع حالات العنف الجنساني؛
- أُعدّ برنامج لبناء قدرات موظفي الشرطة والدرك بهدف منع العنف الجنساني ودعم الضحايا؛
- أُدرجت وحدة مكافحة العنف الجنساني وحقوق المرأة في مناهج تدريب طلاب الشرطة؛
- تُعدّ حماية الأشخاص المستضعفين ومكافحة العنف الجنساني من الركائز الاستراتيجية لبرنامج عمل وزارة الأمن العام.

٣- الأشخاص ذوو الإعاقة[٦٤]

١٥٢- لا يزال القانون رقم ٩٧-٠٤٤ المؤرخ ٢ شباط/فبراير ١٩٩٨ المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ساري المفعول. وامتثالاً لأحكام الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تم التصديق على هذه الاتفاقية في عام ٢٠١٥، ويعكف حالياً على صياغة مشروع نص لتعديل قانون عام ١٩٩٧.

١٥٣- وأتاح تنفيذ الخطة الوطنية لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ جملة أمور منها ما يلي:

- تنظيم حملات للتوعية والإعلام والتعريف بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- تقديم استشارات مجانية لتوفير المعدات التي تلبي الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة؛
- توفير الدعم في مجال التعليم أو التدريب؛
- دعم الأنشطة المدرة للدخل.

محاربة تهميش الأشخاص ذوي الإعاقة

١٥٤- لا يعاني الأشخاص ذوو الإعاقة من أي تهميش في التوظيف وفقاً للتشريعات النافذة[٦٥].

١٥٥- ويشجع مشروع السياسة الوطنية في مجال التشغيل والتدريب المهني على حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على العمل من خلال التدريب وتوفير أدوات التعلم وإيجاد فرص عمل لائقة.

١٥٦- ويعاد إحياء مواقع التأهيل المجتمعي منذ عام ٢٠١٢ للتصدي لتهميش الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمعات المحلية.

١٥٧- وتأخذ السياسة التعليمية الشاملة المعتمدة في عام ٢٠٠٩ في الحسبان ظروف الأطفال ذوي الإعاقة واحتياجاتهم.

١٥٨- ووفقاً لهذه السياسة، تمت مطابقة ٢٦٠ ٣ فصلاً دراسياً منشأً حديثاً للمعايير لتسهيل وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى المدارس الابتدائية من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٧.

١٥٩- ولتعزيز مشاركة الأطفال ذوي الإعاقة في الامتحانات الرسمية، اتخذت لصالحهم التدابير التالية:

- طبع مواضيع الاختبارات بطريقة برايل أو بالأحرف الكبيرة؛
- السماح بمرافقين للمرشحين الذين يحتاجون إلى مرافقين؛
- تمديد مدة الاختبارات؛
- السماح لأشخاص بنسخ الإجابات.

١٦٠- وفي مجال الصحة، تم تجهيز ٧٩ مستشفى بممرات لتوفير إمكانية وصول الأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة إليها.

ثالثاً- الأولويات والمبادرات والنظر في الالتزامات الوطنية

١٦١- التزمت حكومة مدغشقر بوجه خاص باحترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها من خلال إبراز ما يلي:

- تعزيز سيادة القانون والحوكمة من خلال تنفيذ مشروع دعم إصلاح قطاع الأمن في مدغشقر منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بدعم مالي من صندوق الأمم المتحدة لتعزيز السلم، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويُرمى من هذا المشروع إلى ضمان وجود سلطة فعالة لإنفاذ القانون في المناطق الريفية والحضرية ومنع عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والإعدام دون محاكمة؛
- مكافحة الفقر من خلال أنشطة التيسير، وتأمين الاستثمار والتصنيع، وتشجيع العمالة للجميع، ولا سيما الشباب والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة، وإنشاء البنية التحتية، خاصة في قطاع المياه والطاقات المتجددة؛
- تنفيذ سياسات اجتماعية غير تمييزية من خلال اعتماد سياسات فعالة لتحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء؛
- تحديث مدن مدغشقر وتشجيع السكن اللائق؛
- إصلاح التعليم لضمان التدريب الكافي والإلزامي للشباب؛
- استعادة الغطاء الحرجي من خلال تكثيف أنشطة التشجير الواسعة النطاق ومكافحة حرائق الغابات.

١٦٢- ويتم ضمان تنفيذ أولويات السياسة العامة للدولة الجديدة ٢٠١٩-٢٠٢٤ من خلال التزام تعاقدي من جانب أعضاء الحكومة بالأداء، بالإضافة إلى إجراء تقييم في تموز/يوليه ٢٠١٩.

المواضيع الأربعة المندرجة ضمن أولويات السياسة العامة للدولة

مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية والعمل القسري

١٦٣- تسعى مدغشقر إلى توسيع شبكتها الدبلوماسية عن طريق إقامة علاقات دبلوماسية جديدة وتعزيز اتفاقات التعاون مع البلدان الأخرى. كما تعمل على إنشاء وتنشيط اتفاقات الشراكة[٦٦] في مجال العمل والمسائل القضائية.

١٦٤- وتعدّ مدغشقر، رغبة منها في بذل جهود عاجلة لتسريع جهود التنمية وجني ثمار المنافع الاقتصادية المتأتية من القضاء على العمل القسري والرق الحديث وتشغيل الأطفال، واحداً من البلدان الرائدة لتحالف ٨,٧ بشأن أهداف التنمية المستدامة. وهكذا، نظمت حلقة عمل تفاعلية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ لتحديد التحديات والأولويات والبرامج والإجراءات التي يتعين تنفيذها لوضع حد لهذه الممارسات.

محاربة أشكال العنف الجنساني

١٦٥- يعدّ التزام السيدة الأولى بقيادة محاربة العنف الجنساني تجسيداً لرغبة مدغشقر في مكافحة هذه الأعمال الوحشية. وقد عين صندوق الأمم المتحدة للسكان السيدة الأولى، في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩، سفيرة لمكافحة العنف الجنساني والزواج المبكر و/أو القسري للأطفال.

١٦٦- ومن الأولويات أيضاً اعتماد قانون[٦٧] خاص بالعنف الجنساني يعزز ثقافة ''عدم التسامح مطلقاً'' ويضع آليات للوقاية ورعاية ضحايا العنف الجنساني.

الإحصاءات الوطنية

١٦٧- للحصول على بيانات ديموغرافية واجتماعية - اقتصادية محدثة وموثوقة، ولا سيما لإعداد استراتيجية وطنية للحد من الفقر وتنفيذها ورصدها/تقييمها، أعادت حكومة مدغشقر ترتيب وتنظيم الأنشطة الإحصائية باعتماد القانون الجديد رقم ٢٠١٨-٠٠٤ المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٨. ويحدّد هذا القانون المبادئ الأساسية التي تنظم الأنشطة الإحصائية العامة، ويبيّن الإطار المؤسسي الجديد، مع إنشاء نظام إحصائي وطني وما يتصل به من عقوبات إدارية وجنائية.

١٦٨- وعلاوة على ذلك، لما كان التعداد العام الثاني والأخير للسكان والمساكن قد أجري في عام ١٩٩٣، فقد أجرت الحكومة التعداد الثالث للسكان والمساكن[٦٨] في أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠١٨.

كبار السن

١٦٩- تلتزم مدغشقر بحماية كبار السن من جميع أشكال التهميش والوصم المرتبطة بالعمر. وهكذا، يعكف حالياً على إعداد مشروع قانون بشأن تيسير الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية

والعدالة وينص على توفير العلاج من الأمراض المرتبطة بالشيخوخة. كما تُنشأ نوادي أصدقاء كبار السن ومراكز الاستقبال على الصعيد الإقليمي لضمان الرعاية المتكاملة للمسنين.

رابعاً- الرؤى

١٧٠- تعتزم مدغشقر أن تواصل، بحلول الاستعراض الثالث في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تنفيذ التوصيات التي وردت في عام ٢٠١٤ والتي نُفّذ جزء منها أو لما تُنفّذ.

خامساً- التوقعات المعبر عنها

١٧١- تعرب مدغشقر عن رغبتها في تلقي المساعدة على تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها. ويتعلق الأمر في المقام الأول بما يلي:

- تدريب البرلمانيين وأعضاء الحكومة على الآليات الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان؛
- إعداد برامج بناء القدرات لجميع الفاعلين المشاركين في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- توفير الدعم الفني لأعضاء لجنة صياغة التقارير في رصد تنفيذ التوصيات والالتزامات الدولية التي تعهدت بها الحكومة.

الخاتمة

١٧٢- استطاعت مدغشقر، منذ الاستعراض السابق، أن تكثف جهودها لتحسين حالة حقوق الإنسان عموماً وحقوق فئات معينة في البلد. واتخذت التدابير التشريعية والتنظيمية والإدارية والقضائية، واعتمدت السياسات والبرامج الوطنية والقطاعية مع مراعاة القدرة المالية للدولة.

١٧٣- إلا أنه لا تزال ثمة صعوبات تستلزم موارد إضافية، لذلك تسعى مدغشقر للحصول على دعم من المجتمع الدولي لتمكينها من الإيفاء بالالتزامات الدولية بموجب الاستعراض الدوري الشامل والآليات الأخرى.

١٧٤- وتكرر مدغشقر التزامها بتعزيز حقوق الإنسان واحترامها، وتؤكد استعدادها لتعزيز تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية التي تعدّ مدغشقر عضواً فيها.

Notes

1 Recommandation n°108.46.
2 Recommandation n° 108.57.
3 Rapport unique valant 5e et 6e rapports périodiques sur l'application de la CDE et 2e Rapports périodiques sur l'application de ses deux protocoles facultatifs soumis en 2019 ;
-Rapport initial sur l'application de la Convention internationale sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leur famille examiné en 2018 ;
-4ème rapport périodique sur l'application du Pacte international relatif aux droits civils et politiques examiné en 2017.
4 Recommandation n° 109.2.
5 Recommandations n° 108.4, 108.6, 108.9, 108.13, 108.21, 108.22, 108.32, 108.34, 108.35, 108.113.
6 Recommandations n° 108.1, 108.3, 108.11, 108.17, 108.19, 108.20, 108.23, 108.38.

[7] Recommandations n° 108.1, 108.2, 108.15, 108.26, 108.30, 108.36.
[8] Recommandations n° 108.1, 108.8, 108.39.
[9] Recommandation n° 108.40.
[10] Recommandations n° 108.42, 43, 44.
[11] Recommandations n° 108.1, 108.3, 108.11, 108.17, 108.19, 108.20, 108.23 et 108.38.
[12] Fort-Dauphin, Port-Berger et Mahajanga.
[13] Recommandation n° 108.53.
[14] Campagne de lutte contre le mariage des enfants (juin-décembre 2015) qui a abouti à l'adoption et la mise en œuvre de Stratégie Nationale et Régionale de Lutte contre le Mariage des Enfants, renforçant l'engagement de la communauté, des acteurs, des leaders traditionnels et des autorités dans la lutte contre le mariage des enfants. La mise en œuvre de cette stratégie s'accompagne d'un guide pour les autorités et les acteurs de proximité.
[15] Sensibilisation de 126 Chefs de Juridiction et des Chefs de Cour sur la traite des personnes en 2016, sur la torture en 2017 et sur l'application des instruments internationaux relatifs aux Droits de l'Homme en 2018.
[16] Vulgarisation de la loi n° 2014-040 du 20 janvier 2015 sur la lutte contre la traite des personnes auprès de l'École Supérieure de la Gendarmerie Nationale : 217 stagiaires bénéficiaires en 2015.
[17] Recommandation : 108.119.
[18] École Nationale des Inspecteurs et Agents de Police Antsirabe, École Nationale Supérieure de Police, École Nationale de la Magistrature et des Greffes, École Nationale d'Administration de Madagascar, École de la Gendarmerie Nationale, École Supérieure de la Gendarmerie Nationale, Académie Militaire, École Nationale de l'Administration Pénitentiaire.
[19] Recommandation n° 109.7.
[20] Recommandation n° 108.110.
[21] Recommandations n° 108.63, 108.66.
[22] Recommandation n° 108.65.
[23] Recommandations n° 108.58, 108.59, 108.64, 108.70, 108.74, 108.78, 108.86, 108.93, 108.95, 108.103, 108.105, 108.106, 108.109.
[24] Recommandations n° 108.61, 108.68, 108.77, 108.80, 108.82, 108.99, 108.102, 108.107.
[25] Cf. Statistiques en annexe 1, Tableau 5 page ii.
[26] Recommandations n° 108.34, 108.72, 108.76, 108.85, 108.89, 108.92, 108.98, 108.113.
[27] Recommandations n° 108.38, 108.112.
[28] Recommandations n° 108.115, 108.117, 108.118.
[29] Recommandations n° 108.91, 108.117 et 109.4.
[30] Recommandations n° 109.5, 109.6, 109.8, 109.9.
[31] Source CENI.
[32] Recommandations n° 108.114, 108.116.
[33] Loi n° 2016-020 du 22 août 2016.
[34] Loi n° 2016-021 du 22 août 2016 portant création du PAC.
[35] Recommandation n° 108.62.
[36] Recommandations n° 108.52 et 108.54.
[37] Recommandation n° 109.3.
[38] Sur les 107 cas confirmés de peste du 1er août 2018 au 15 mars 2019, 31 sont décédés et 76 traités.
[39] Sur 122 840 cas de rougeole recensés du 3 septembre 2018 au 3 avril 2019, 640 décès ont été enregistrés dans les formations sanitaires et 191 décès signalés par les agents communautaires.
[40] Recommandations n° 109.12 et 109.13.
[41] Recommandations n° 108.127–138, 109.3 et 109.16–19.
[42] Recommandation n° 109.14.
[43] 975 élèves enseignants formés en 2016 et 1 750 en 2018. 1 000 enseignants non fonctionnaires en exercice formés à distance.
[44] Kits scolaires distribués : 2 047 025 au niveau de 12 régions en 2015-2016 et 3 362 273 au niveau de 17 régions en 2016–2017.
Dotation de manuels scolaires auprès des écoles primaires : 6 943 423 en 2014 et 7 354 694 en 2018.
Dotation de manuels scolaires auprès des collèges : 452 556 en 2014 et 483 628 en 2018.
[45] Recommandations n° 108.90, 108.111.
[46] L'article 10 dudit décret, les enfants de moins de 18 ans de l'un ou de l'autre sexe ne peuvent être employés à des travaux immoraux, des travaux excédant leur force et des travaux forcés. Sont considérés comme Pires Formes de Travail des Enfants (PFTE) : les travaux dans les mines et les carrières, l'exploitation sexuelle des enfants à des fins commerciales, le travail domestique ayant un caractère dangereux et abusif susceptibles de nuire à la santé et au développement physique, mental et moral de l'enfant et les travaux dangereux ou insalubres en milieu urbain et rural.

[47] Recommandations n° 108.54, 108.121–126.

[48] Le Projet FSS concerne :
-39 000 ménages dans le cadre du transfert monétaire de développement humain conditionnel (TMDH) ;
-32 500 ménages, Argent Contre Travail-Productif (ACT-P) ;
-6 000 ménages, « Let Us Learn » (Transfert conditionnel) ;
-70 000 ménages, « Fiavota » (Transfert monétaire non conditionnel) ;
-1 400 ménages, « Fiarovagnajaja » (transfert périodique) ;
-11 000 ménages, Travaux communautaires (ACT et transfert en nature).

[49] Recommandations n° 109.10 et 109.11.

[50] Régions du Grand Sud : Anosy, Androy, Atsimo Andrefana.

[51] Six régions cibles : Analanjirofo – Boeny – Atsimo Andrefana – Anosy – Androy – Atsimo Atsinanana.

[52] Deux régions : Analamanga – Atsinanana.

[53] Recommandation n° 108.139.

[54] Convention de Ramsar relative aux zones humides d'importance internationale ratifiée en 1998, Convention des Nations Unies sur le droit de la mer ratifiée en 1989, Convention de la CITES ratifiée en 1975.

[55] Recommandations n° 108.84 et 108.97.

[56] Recommandations n° 108.50, 108.75, 108.78, 108.81, 108.86, 108.96, 108.102, 108.111.

[57] Recommandations n° 108.60, 108.66.

[58] Depuis 2015, formation des jeunes filles en vue de leur autonomisation économique au niveau de deux régions. En 2018, en partenariat avec l'UNESCO, réalisation d'un projet d'autonomisation en faveur de 152 femmes en situation de handicap, en situation de précarité et de vulnérabilité par des Activités Génératrices de Revenus au niveau de quatre régions à savoir : Analamanga, Vakinankaratra, Haute Matsiatra et Boeny.

[59] Recommandations n° 108.48, 108.120.

[60] De 2017 à 2019, 1 048 associations ont participé aux concours.

[61] Femmes autonomes sur le plan économique.

[62] Premier prix Ar 20 000 000, deuxième prix : Ar 10 000 000, troisième prix : Ar 5 000 000, à partir du 4ème jusqu'au 15ème rang : Ar 1 000 000 (valeur du taux de change en date du 12 juin 2019, 1 USD = Ar 3 612,46 Source : Banque Centrale de Madagascar).

[63] Recommandations n° 108.67, 108.69, 108.71, 108.73, 108.81, 108.83, 108.87, 108.88, 108.94, 108.97, 108.100, 108.101, 108.104, 108.108, 108.110.

[64] Recommandations n° 109.120, 109.121.

[65] Code du Travail, art. 104 à 109

[66] -Maurice : Accord de coopération sur l'entraide judiciaire, signée en mars 2019, Accord bilatéral de travail élaboré en 2019, Accord de coopération en matière pénale sur l'extradition élaboré en 2019 ;
-Maroc : Accord de coopération dans le domaine social pour un accès des jeunes malagasy aux formations universitaires professionnelles de qualité en 2019 ;
-Koweït, Liban, Arabie Saoudite et Maurice : Trois Projets d'accords bilatéraux de travail élaborés en 2019 ;
-Chine : Accord de coopération technique pour la mise à disposition de la population d'infrastructures de base de qualité ;
-Comores : renouvellement de l'accord cadre en 2016.

[67] Cf. paragraphe n° 144 : loi spécifique sur les VBG.

[68] Le RGPH-3 a bénéficié de l'appui technique et financier de l'UNFPA, de la Banque Mondiale, du PNUD, de l'Union Européenne et de l'USAID.